رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى الجامع الكبير - الشيخ عبد العزيز بن باز - مشروع كبار العلماء

78 ما حكم من أحرم من جدة وهو من الرياض؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

سمعت؟ يقول السائل انا مقيم في الرياض واريد ان ازور اهلي في جدة واريد اداء العمرة في شهر رمضان ان شاء الله. فهل احرم في جدة لا بد من الاحرام في الميقات ما دمت اخذت - 00:00:00

جدا لاداء العمرة من الميقات واذا اردت ان تبدأ باهلك تبدأ ثم ترجع الى الميقات والعمرة اما اذا كنت لا انما قصدت اهلك ما عندك نية عمرة ثم هدى لك ان تعتمر - 00:00:15

اما اذا كنت من الرياض او من الخرج او من الحوض او من اي مكان بقصد العمرة ولكن ثم اهلك بجدة فاحرم من الميقات وان بدأت باهلك ثم وزعت المقعد واحرمت منه فلا بأس - 00:00:31